



بيان من أجل السودان – الإبادة الجماعية التي يشيخ العالم بنظره عنها

الأساس القانوني والأخلاقي والسياسي لانتباه واجب

إلى من يتوجه

إلى حكومات الدول الأطراف في اتفاقية الإبادة الجماعية. إلى الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. إلى الدول التي تقيم علاقات تجارية وعسكرية مع من يسلح الجناة. إلى وسائل الإعلام الغربية، التي لصمتها وزن. وإلى كل مواطن يتساءل لماذا يملأ بعض الضحايا الصفحات الأولى بينما لا وجود لآخرين أصلاً.

هذا البيان هو الثالث في سلسلة. الأول يتناول سلوك دولة إسرائيل في غزة ولبنان؛ والثاني سلوك الاتحاد الروسي في أوكرانيا. الثلاثة تطبق المخطط القانوني المتطابق نفسه – التزامات عدم الاعتراف المنصوص عليها في المادتين 40-41 من ARSIWA – على منتهكين مختلفين، من معسكرات مختلفة، بحلفاء مختلفين. من يقرأ هذه الوثيقة لأول مرة مدعو لقراءة الوثيقتين الأخرين أيضاً، المتاحتين على iwillnotlookaway.org: فالمبدأ الذي يؤسسها واحد، ويُقاس تحديداً بتطبيقه دون استثناءات.

أولاً. تمهيد

منذ أبريل/نيسان 2023 يُدمّر السودان بحرب بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع، وريثة الجنجويد الذين أدموا دارفور قبل عشرين عاماً. الحصيلة: أكثر من 150,000 قتيل تقديراً، و12 مليون نازح – أكبر أزمة نزوح في العالم – وأخطر مجاعة في القرن الحادي والعشرين.

في يناير/كانون الثاني 2025 قررت وزارة الخارجية الأمريكية رسمياً أن قوات الدعم السريع ارتكبت **إبادة جماعية** ضد السكان غير العرب في دارفور. وفي فبراير/شباط 2026 توصلت بعثة التحقيق الدولية التابعة للأمم المتحدة إلى الاستنتاج نفسه بشأن أحداث الفاشر.

قراران رسميان بالإبادة الجماعية. والعالم ينظر إلى مكان آخر.

تحمل هذه المنصة اسم التزام: *I will not look away* – لن أشيخ بنظري. لا توجد قضية في العالم تجعل هذا الالتزام أكثر ضرورة من السودان – الإبادة الجماعية بلا كاميرات، بلا مظاهرات، بلا غضب. الإبادة التي لا تقسم الرأي العام للسبب الأفظع: الرأي العام لا يعلم بوجودها.

ثانياً. الفاشر

في 26 أكتوبر/تشرين الأول 2025، بعد ثمانية عشر شهراً من الحصار جُوع فيها السكان عمداً، استولت قوات الدعم السريع على الفاشر، عاصمة شمال دارفور، التي كان يقطنها قبل الحرب مليون ونصف المليون شخص. وثَّق مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، استناداً إلى أكثر من 140 شهادة، أكثر من 6,000 عملية قتل في الأيام الثلاثة الأولى: 4,400 على الأقل داخل المدينة، وأكثر من 1,600 على طرق الفرار، حيث كان المدنيون الفارّون يُعترَضون ويُعدَمون بشكل منهجي. الحصيلة الحقيقية أعلى بالتأكيد؛ وتحدث بعض التقديرات عن عشرات الآلاف.

ينقل الناجون كلمات مقاتلي الدعم السريع: «هل بينكم زغاوي؟ إذا وجدنا زغاوياً قتلناكم جميعاً». و: «نريد القضاء على كل ما هو أسود في دارفور.»

خلصت بعثة الأمم المتحدة إلى: حصار مطوّل، وتجويع متعمد، ومنع للمساعدات الإنسانية، ثم قتل جماعي، واغتصاب منهجي، وتعذيب، واختفاء قسري — «عملية مخطّطة ومنظّمة تحمل السمات المميزة للإبادة الجماعية»، نُفّذت «بقصد تدمير جماعتي الزغاوة والفور، كلياً أو جزئياً».

الفاشر ليست حادثة. إنها تكرار للجينية وأردمتا (2023، ضد المساليت)، ومخيم زمزم للنازحين (أبريل/نيسان 2025، ألفا قتيل وأربعمئة ألف فاز). إنها منهج.

ثالثاً. الإطار القانوني المنتهك

- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (1948): المادة الأولى (التزام المنع لا العقاب فحسب)، المادة الثانية (الأفعال المكوّنة)، المادة الثالثة (المعاقبة على الاشتراك والتحريض)
- اتفاقية جنيف الرابعة والمادة الثالثة المشتركة: حماية المدنيين، حظر التجويع كسلاح
- نظام روما الأساسي، المواد 6 (الإبادة الجماعية)، 7 (الجرائم ضد الإنسانية)، 8 (جرائم الحرب)
- قرار مجلس الأمن 1593 (2005): إحالة دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية — الاختصاص لا يزال قائماً على الجرائم الحالية

أثبتت المحكمة الجنائية الدولية أنها قادرة على التحرك: في أكتوبر/تشرين الأول 2025 حكمت بالسجن عشرين عاماً على أحد قادة الجنجويد عن جرائم 2003-2004. عشرون عاماً بعد الوقائع. ضحايا اليوم لا يستطيعون انتظار عام 2045.

رابعاً. من يسلّح، من يدفع، من يربح

قوات الدعم السريع ليست دولة. لكن لا جماعة مسلحة ترتكب إبادة جماعية وحدها. خلف كل مجزرة في الفاشر سلسلة موثقة من الموردين والممولين والمستفيدين.

الإمارات العربية المتحدة هي الداعم الرئيسي الموثق لقوات الدعم السريع. حددت منظمة العفو الدولية (مايو/أيار 2025) في أيدي الدعم السريع قنابل موجهة صينية من طراز GB50A — صُنعت عام 2024، ولم تُوثّق من قبل في أي نزاع في العالم — ومدافع هاوتزر AH-4 عيار 155 ملم: وفقاً لمعهد سيبري، الإمارات هي البلد الوحيد

في العالم الذي استورد هذا النظام من الصين. وطائرات وينغ لونغ 2 وفي هونغ-95 المسيّرة التي تطلقها تُستخدم في السودان حصرياً من قبل الدعم السريع. ورصد فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالسودان النمط نفسه. تنفي الإمارات — لكن قنابل صُنعت عام 2024 وانفجرت في دارفور عام 2025 لا تفسر نفسها بنفسها.

الدافع ليس أيديولوجياً: إنه اقتصادي وجيوسياسي. الذهب السوداني — الذي تسيطر على مناجمه الرئيسية قوات الدعم السريع بقيادة الجنرال حميدتي — يتدفق في معظمه نحو دبي، كما وثقت The Sentry. تُضاف إلى ذلك المصالح الإماراتية في موانئ البحر الأحمر والأراضي الزراعية السودانية.

الصين تصنع الأسلحة عبر نورينكو، المجموعة الدفاعية الحكومية، وتبيعها للإمارات دون تطبيق أي آلية لمراقبة إعادة التصدير — في انتهاك لروح معاهدة تجارة الأسلحة التي وقّعتها الإمارات نفسها.

روسيا لعبت على الطاولتين: مجموعة فاغنر، عبر شركتي M-Invest و Meroe Gold الخاضعتين لعقوبات أمريكية وأوروبية، قاومت لسنوات السلاح والتدريب بامتيازات الذهب في مناطق سيطرة الدعم السريع، قبل إعادة تموضع موسكو نحو الجيش النظامي مقابل أفق قاعدة بحرية في بورتسودان.

وأوروبا؟ لم تبع أوروبا أسلحة للدعم السريع. فعلت شيئاً أكثر دهاءً: عبر عملية الخرطوم وأموال ضبط الهجرة، تعاملت لسنوات كشريك حدودي مع جهاز أعلنت قوات الدعم السريع نفسها ذراعه التنفيذية — معاهدةً باحتواء المهاجرين إلى من يُتهم اليوم رسمياً بالإبادة الجماعية. واليوم، أمام الأدلة التي جمعتها الأمم المتحدة والعفو الدولية، لم تفرض عقوبة واحدة ذات شأن على الإمارات: فهي أهم من أن تُمسّ كمشرك تجاري وطاقوي ومالي.

القانون واضح. تنص المادة 16 من ARSIWA على أن الدولة التي تقدم العون أو المساعدة في ارتكاب فعل غير مشروع دولياً مسؤولة عنه. وتفرض المادة الأولى من اتفاقية الإبادة الجماعية على كل دولة موقعة التزام المنع — وهو التزام أعلنت محكمة العدل الدولية (البوسنة ضد صربيا، 2007) أنه يسري من اللحظة التي تعلم فيها الدولة بالخطر الجدي. الجميع يعلم. منذ سنوات. والعلم مسجل في وثائق الأمم المتحدة. ما ينقص ليس الدليل: بل الإرادة.

خامساً. التراتبية بين الضحايا

من أجل أوكرانيا، حشد الغرب العقوبات والسلاح والاستقبال والاهتمام الإعلامي الدائم. ومن أجل غزة، على الأقل، انقسم العالم وتجادل وملأ الساحات. ومن أجل السودان: لا شيء. لا عقوبات ذات شأن على من يسلح الدعم السريع. لا قمم استثنائية. لا صفحات أولى. مئة وخمسون ألف قتيل واثنان عشر مليون نازح يساؤون مساحة إعلامية أقل من أسبوع واحد لأي أزمة أخرى.

ليست غلطة الضحايا السودانيين أنهم في الجانب الخطأ. غلطتهم أسوأ: أنهم ليسوا في أي جانب يهم أحداً. لا رافعة جيوسياسية، لا لوبي، لا أضواء. إنهم الدليل القاطع على أن اهتمام العالم لا يتبع جسامه الجرائم بل مصلحة من ينظر.

الحضارة القانونية تُقاس هنا بالضبط: في كيفية معاملتها للضحايا الذين لا ينفعون أحداً.

وثمة المزيد. الغرب نفسه الذي يصمت عن الإمارات وينسى السودان لا يزال يقدّم نفسه للعالم معلماً للحضارة. يدّعي تصدير الديمقراطية إلى شعوب كانت تبني الإمبراطوريات وتكتب الشعر وتقنن القانون حين لم تكن أوروبا

موجودة بعد — إلى باريس أسطوانة كورث، التي أعلنت قبل ألفين وخمسمئة عام حرية العبادة للشعوب الخاضعة. بأي سلطة؟ السلطة الأخلاقية لا تورث من كتب التاريخ: بل تُكتسب بالاتساق، وتُفقد بالنفاق.

غرب يعاقب انتقائياً، ويسلح من يناسبه، ويدرج غضبه وفق سعر النفط والعقود التجارية، لا يصدر الديمقراطية: بل يصدر الدليل على أن قيمه قابلة للمساومة. وكل شعوب العالم ترى ذلك. يراه السودانيون المتروكون، ويراه الفلسطينيين تحت القصف، ويراه الإيرانيون المناضلون من أجل حقوقهم — وهم في غنى عن دروس ممن يخون في عقر داره المبادئ التي يبشر بها.

كاتب هذه السطور سافر للعمل إلى بلدان كثيرة، وتعلم شيئاً لا تعلمه أي معاهدة: اليوم، المواطن الغربي، أمام محاور من أي حضارة أخرى، لم يعد ينطلق من موقع التفوق الأخلاقي. بل ينطلق من موقع الدّين. عليه أولاً أن يجيب — في داخله على الأقل — عن ازدواجية معايير مؤسساته، وصمت حكوماته، وانتقائية غضبه. هذا البيان هو أيضاً محاولة لسداد ذلك الدّين: لإثبات أن المواطنين على الأقل، إن لم تكن الحكومات، ما زالوا يعرفون كيف يطبقون مبدأً دون النظر إلى المصلحة.

سادساً. تدابير ملموسة

1. عقوبات موجهة ضد سلسلة قيادة قوات الدعم السريع وكل كيان — حكومي أو خاص — متورط في إمدادها، وفقاً لنتائج فريق خبراء الأمم المتحدة
2. عقوبات موجهة ضد الإمارات العربية المتحدة — كيانات حكومية وخاصة — حتى تتوقف بشكل يمكن التحقق منه عمليات نقل الأسلحة إلى الدعم السريع الموثقة من الأمم المتحدة والعفو الدولية؛ وتوسيع حظر السلاح من نطاق دارفور الحالي إلى السودان بأكمله
3. ضوابط ملزمة على إعادة التصدير لكل بيع أسلحة لدول تنتهك حظر الأمم المتحدة — بدءاً بالإمدادات الصينية (نورينكو) والغربية إلى الإمارات
4. الدعم الكامل — مالياً وسياسياً — للمحكمة الجنائية الدولية في إجراءاتها بشأن دارفور اليوم؛ وممرات إنسانية مضمونة وتمويل الاستجابة للمجاعة
5. التفعيل الرسمي لالتزام المنع بموجب المادة الأولى من اتفاقية الإبادة الجماعية، مع آلية رصد لمجلس حقوق الإنسان ذات ولاية معززة

سابعاً. تمييز جوهري

هذا البيان ليس ضد الشعب السوداني، ولا ضد المجتمعات العربية في دارفور — وهي نفسها ضحية، في حالات كثيرة، لحرب تتجاوزها. وليس تبرئة للقوات المسلحة السودانية، التي جرائمها موثقة أيضاً وتستحق العدالة. إنه ضد منهج إبادي، وضد من يسلحه، وضد اللامبالاة التي تجعله ممكناً.

الإعلان الختامي

لن أشيخ بنظري عن الفاشر. لا أقبل بوجود تراتبية بين الضحايا. لا أعتزف بأن صمت العالم أمام قراراتين رسميين بالإبادة الجماعية أمر طبيعي. ولا أقبل أن يبشر الغرب الآخرين بالديمقراطية التي

يخونها في داره. السودان هو محكّ صدق كل من – وأنا منهم – يستشهد بالقانون الدولي للأزمات التي تتصدر الأخبار. إذا كان المبدأ صحيحاً، فهو صحيح أيضاً حين لا ينظر أحد. خصوصاً حين لا ينظر أحد. لأن القانون يسري على الجميع، أو لا يسري على أحد.

المراجع القانونية

- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (1948)، المواد الأولى والثانية والثالثة
- اتفاقية جنيف الرابعة (1949)؛ المادة الثالثة المشتركة
- نظام روما الأساسي، المواد 6، 7، 8
- قرار مجلس الأمن 1593 (2005) – إحالة دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية
- محكمة العدل الدولية، البوسنة ضد صربيا (2007) – التزام المنع
- ARSIWA (لجنة القانون الدولي/الأمم المتحدة 2001)، المواد 16، 40-41
- قرار الإبادة الجماعية، وزارة الخارجية الأمريكية، يناير/كانون الثاني 2025
- بعثة التحقيق الدولية للأمم المتحدة بشأن السودان، استنتاجات 19 فبراير/شباط 2026؛ مفوضية حقوق الإنسان، تقرير الفاشر، فبراير/شباط 2026
- منظمة العفو الدولية، مايو/أيار 2025؛ سيبري، سجل عمليات نقل AH-4
- The Sentry؛ Global Witness – تقارير الذهب السوداني؛ عقوبات أمريكية/أوروبية على M-Invest و Meroe Gold